

سنن الدارقطني

13 - حدثنا القاضي أحمد بن إسحاق بن بهلول ثنا هارون بن إسحاق الهمداني ثنا المحاربي عن محمد بن إسحاق عن مكحول أن رسول الله ﷺ قال إذا شك أحدكم في صلاته فلا يدرى أزيد أم نقص فإن كان شك في الواحدة والثنتين فليجعلها واحدة وإن كان شك في الثلاث والثنتين فليجعلها ثنتين وإن كان شك في الثلاث والأربع فليجعلها ثلاثا حتى يكون الوهم في الزيادة وقال محمد بن إسحاق قال لي حسين بن عبد الله أسند لك مكحول هذا الحديث قلت ما سألته قال فإنه ذكره عن كريب عن بن عباس عن عبد الرحمن بن عوف